



عمادة الدراسات العليا
جامعة القدس أبوديس

جريمة الابتزاز الإلكتروني

"دراسة مقارنة"

دعاء سليمان عبد القادر التميمي

رسالة ماجستير

القدس - فلسطين

1440هـ/2019م

جريمة الابتزاز الإلكتروني
"دراسة مقارنة"

إعداد

دعاء سليمان عبد القادر التميمي

بكالوريوس قانون من جامعة القدس / فلسطين

إشراف: د. نبيه صالح

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات درجة الماجستير في القانون العام من
كلية القانون - كلية الدراسات العليا - جامعة القدس

1440هـ / 2019م



جامعة القدس أبوديس
عمادة الدراسات العليا
برنامج القانون العام

إجازة الرسالة

جريمة الابتزاز الإلكتروني "دراسة مقارنة"

اسم الطالبة: دعاء سليمان عبد القادر التميمي

الرقم الجامعي: 21512540

المشرف: د. نبيه صالح

نوقشت هذه الرسالة وأجيزت بتاريخ 7/7/2019م من أعضاء لجنة المناقشة المدرجة أسمائهم وتوقيعهم:

1- رئيس لجنة المناقشة: د. نبيه صالح

2- ممتحنا داخليا: د. فادي ربيعة

3- ممتحنا خارجيا: سامر نجم الدين

التوقيع:

التوقيع:

التوقيع:

القدس - فلسطين

1440هـ/2019م

الإهداء

إلى أفضل الخلق والمرسلين إلى المعلم الأول سيدنا محمد – صلى الله عليه وسلم،

وإلى المنارات التي تضيء لنا الطريق "مدرسينا الأفاضل".

وإلى الشمعتين اللتين أضاءتا طريق حياتي بالعلم والنور:

"أبي، السيد الفاضل "سليمان التميمي"

وأمي، المربية الفاضلة "عبلة التميمي"

أسأله سبحانه أن يمددهما بطول العمر، وحسن العمل.

إلى زوجي ورفيق دربي " طلال مرقة "

إلى أبنائي وأزهار حياتي " زينة وزيد وعبد الرحمن

إلى جميع صديقاتي وزميلاتي الغاليات على قلبي

إليهم جميعاً أهدي هذا الجهد المتواضع، وأن يكون خالصاً لوجهه الكريم.

الباحثة

دعاء سليمان التميمي

إقرار

أقر أنا معدة الرسالة أنها قدمت لجامعة القدس لنيل درجة الماجستير، وأنها نتيجة أبحاثي الخاصة باستثناء ما تم الإشارة له حيثما ورد، وأن هذه الرسالة أو أي جزء منها لم يقدم لنيل درجة عليا لأي جامعة، أو معهد آخر.

التوقيع: دعاء التميمي.....

اسم الطالبة: دعاء سليمان عبد القادر التميمي

التاريخ: 2019/7/7

شكر وعرّفان

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين، سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم، وبعد:

الشكر لله أولاً وأخيراً على إعانتته لي في إكمال هذا الجهد المتواضع. ولمّا كان: "من لا يشكر الناس لا يشكر الله"، فإنه لا بد من القول إنه قد تفضّل عليّ كثيرون بالمساعدة والعون، وأودُّ أن أتقدّم لهم بجزيل الشكر والعرّفان. وأخصّ بالذكر:

أستاذي الفاضل الدكتور/ نبيه صالح، والذي تفضّل بالإشراف على هذه الرسالة، فبفضل الله عز وجل، ثم بجهده المتواصل، وتوجيهاته السديدة، ورعاية صدره، تمّ إنجاز هذه الرسالة، فله مني كل الشكر والتقدير.

الأستاذين الفاضلين: الدكتور / فادي ربايعه ، والدكتور / سامر نجم الدين ؛ لتفضّلهما بقبول مناقشة رسالتي.

كما أتقدّم بالشكل الجزيل لكل من ساعدني من الأصدقاء والإخوان، الذين شجعوني ووقفوا إليّ جانبي.

وختاماً، فإنّ ما كان في هذه الرسالة من صواب وسداد فبتوفيق من الله عز وجل، وما كان فيها من خطأ أو نقص أو نسيان فمني ومن الشيطان.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

الباحثة

دعاء سليمان التميمي

المخلص

هدفت هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على جريمة الابتزاز الإلكتروني في القانون الفلسطيني دراسة مقارنة مع كل من القانون المصري والقانون الأردني.

وبينت الدراسة أنّ جريمة الابتزاز الإلكتروني تعتبر من أخطر الجرائم المعلوماتية وأكثرها تعقيداً، وذلك بسبب وجود العديد من التجاوزات التي تعدت على خصوصيات الغير دون وجه حق، كما أنّ هذه الجرائم تختلف من دولة إلى أخرى حسب البيئة التي نشأت بها هذه الجرائم، حيث قارنت الدراسة بين كل من القانون الفلسطيني والقانون المصري والقانون الأردني في تعاطيه مع مثل هذه الجرائم، مما كان له أفضل الأثر في إثراء الدراسة، كما أنّ هذه الجرائم يصعب الكشف عنها وتعقبها، خاصةً أنها ليس لها أثر مادي من جهة، ووضّع الخبرة لدى ذوي التحقيق القضائي من جهة، ووضّع التعاون الدولي في مكافحة هذه الجريمة من جهة أخرى.

وقد تم تقسيم الدراسة إلى فصلين إضافة إلى فصلٍ تمهيديّ تطرّق إلى الإطار العام للدراسة، وخاتمة للدراسة؛ حيث تطرّق الفصل الأول إلى دراسة ماهية جرائم الابتزاز الإلكتروني، حيث بيّن المبحث الأول موضوع جرائم الابتزاز الإلكتروني من خلال مفهومها وأركانها وأنواعها ودوافعها، وذلك حتى يتم الكشف عن هذه الجريمة قبل تطبيقها على القانون الفلسطيني وعلى كلاً من القانونين المصري والأردني، أما المبحث الثاني فقد وضّح طرق التحقيق والإثبات في جرائم الابتزاز الإلكتروني وآثارها على الفرد وعلى المجتمع بأكمله، أما الفصل الثاني فقد أبرز موضوع جريمة الابتزاز الإلكتروني في القانون الفلسطيني (دراسة مقارنة مع القانونين المصري والأردني)، حيث وضّح المبحث الأول جريمة الابتزاز الإلكتروني في القانون الفلسطيني (عقوبتها وصعوبات الكشف عنها) من خلال دراسة الجريمة كخلفية عامة في الأراضي الفلسطينية، ثم التطرّق إلى عقوباتها كما بينها المشرع الفلسطيني، والصعوبات التي تواجه السلطات في الكشف عنها، أما المبحث الثاني فقد ناقش جريمة الابتزاز الإلكتروني في القانونين المصري والأردني، وذلك من خلال دراسة جريمة الابتزاز في كل من القانون المصري والعقوبة المقررة لها، وأيضاً في القانون الأردني وعقوباتها، كما تم توضيح أوجه الشبه والاختلاف بين عقوبة جريمة الابتزاز الإلكتروني في كل من القانون الفلسطيني والقانونين المصري والأردني.

وقد استخدمت الباحثة في دراستها عدة مناهج ونظريات للوصول إلى مشكلة الدراسة، حيث تحتمل الدراسة مناهج ونظريات عدة مثل: المنهج الوصفي الاستقرائي الذي يقوم على أساس تحديد خصائص

المشكلة ووصف طبيعتها وأسبابها، ومن ثم تحليلها لمعالجة المسؤولية الجنائية عن جرائم الابتزاز الإلكتروني في كل من النظام الفلسطيني والمصري والأردني. كما استخدمت أيضاً المنهج المقارن من خلال المقارنة بين بعض الأنظمة والقوانين التي تتابع هذا النوع من الجرائم، ومعرفة حدود هذه الجرائم لدى كل نظام من هذه الأنظمة. وذلك باستخدام المنهج التحليلي وبعض المصادر والمراجع الأصلية للحصول على المعلومات، والنتائج المطلوبة.

وخلصت الدراسة إلى عدة نتائج منها: أن جرائم الابتزاز الإلكتروني تعتبر من أخطر الجرائم التي تدمر منظومة القيم والأخلاق لدى المجتمع، أيضاً لاقت قوانين الجرائم الإلكترونية في فلسطين ومصر والأردن انتقادات حادة بحجة أنها تمس حرية الرأي والتعبير، خاصة وأن المشرع في هذه الدول كان قد تصدى بكل قوة لمرتكبي هذه الجرائم. أيضاً هناك مشكلات عديدة تواجه أجهزة الدولة في إثبات هذه الجريمة لاعتبارات عديدة، وأخيراً يمكن القول إن الجهود الدولية لمكافحة جريمة الابتزاز الإلكترونية لم تكن على المستوى المطلوب منها، خاصة في ظل قلة خبرة وعدم وجود معرفة لمواجهة مثل هذه الجرائم بالصورة السليمة التي يمكنها أن تحد منها.

كما أوصت الباحثة بعدة توصيات منها: ضرورة قيام المشرع العربي بصورة عامة والفلسطيني والمصري والأردني بصورة خاصة بوضع نصوص قانونية خاصة بجريمة الابتزاز الإلكتروني كونها من الجرائم الخطيرة التي لم ينتبه لها الكثير من المشرعين إلا بعبارات عابرة فقط. كما أوصت المشرع الفلسطيني والأردني والمصري بوضع بعض الجرائم التي لم ينص عليها ضمن قوانين الجرائم لديهم كالمضايقات والتحرش في نطاق المواقع الإلكترونية والملاحقة الإلكترونية والتشهير وغير ذلك من الأفعال التي لم ينص عليها أي قانون للجرائم الإلكترونية لديهم. وأخيراً أوصت الباحثة بضرورة تدريب المحققين القضائيين والنيابة العامة على طرق الإثبات وجمع الأدلة والتعامل مع الجرائم الإلكترونية.

The Crime of Cyber Extortion

" Comparative Study "

Prepared by : Doaa Suliman Abd Alqader Altamimi

Supervised by: Dr.Nabih Saleh

Abstract

This study aimed to spot the light on the electronic blackmail crime in the Palestinian law compared to both of Egyptian and Jordan law.

The study indicated that the electronic blackmail is among the most dangerous and complicated information crimes because of many abuses which has unduly exceeded the other privacy. These crimes differ from state to another based on the environment where they have arose. The study compared between the three laws (Palestinian , Egyptian and Jordan) in their dealing with these crimes . The thing that has enriched the study. As well as, these crimes can't be detected and tracked down easily as it doesn't have any material effect, the judicial investigators are inexperienced, and the international cooperation doesn't strong enough to fight this crime. The study has been divided into two chapters in addition to the introductory chapter which addressed the theoretical background and the study conclusion;

The first chapter studied the nature of electronic blackmail crimes as the first subsection addressed the concept, elements, kinds, and motivations of the electronic crimes in order to discover this crime before applying it on the Palestinian, Egyptian and Jordan laws. While the second subsection showed the evidence and investigation ways of the electronic blackmail crimes and its effects on the individual and the society as a whole.

As for the second chapter, it showed the topic of electronic blackmail in the Palestinian law (a comparative study with the Egyptian and Jordan law) in which the first subsection clarified the crime of electronic blackmail in the Palestinian law (its penalty and difficulties to detect it) through studying the crime with a general background in the Palestinian law and then addressing its penalty as the Palestinian legislator clarified and the difficulties which authorities face to detect it. The second subsection discussed the electronic blackmail in both Jordan and Egyptian laws by studying the crime of each law and the prescribed penalty for it. As well as, the similarities and differences between the penalty in the Palestinian law and the penalty in the Jordan and Egyptian law were clarified.

The researcher used many approaches and theories to get the study problem such as the objective descriptive approach which bases on problem characterization, its nature description, and its reasons. Then, analyzing it to address the criminal responsibility of the electronic blackmail in each of Palestinian, Jordan and Egyptian system. The researcher used also the comparative approach through the comparison between the systems and laws which follow this kind of crimes. The analytical approach is used to know the crimes limits at every system of these systems, some of resources and references to get information and the needed results.

The study results revealed that the electronic blackmail crimes is one of the most dangerous crimes that ruin the value and ethics system of society. The Palestinian electronic laws faced great criticisms claiming that it affects the freedom of opinion and expression but the legislator addressed forcefully these criticisms. In addition, the state organs face problems of proof this crime due to several considerations. Finally, it can be said that the international efforts to combat the electronic blackmail crimes were not at the

required level particularly in the presence of inexperience and lack of knowledge to face these crimes in the right-way that limits its happening.

شهد النصف الثاني من القرن العشرين ثورة تكنولوجية هائلة في مجال التقنية والاتصالات والصناعات، حيث بات العالم يعتمد على التكنولوجيا بصورة كبيرة على كل من المستوى الرسمي والشخصي، خاصة في مجال تخزين المعلومات وتبادلها بين الحكومات والأفراد والشركات، وأصبح قياس مدى تقدم أي دولة بمدى تطور التقنيات التي تمتلكها، إلا أن هذه التقنيات شأنها كشأن أي منتج آخر له آثاره السلبية، وقد يستخدم كوسيلة هدم لا وسيلة بناء من قبل الخارجين عن القانون والأنظمة من ضعفاء النفوس والعابثين لتحقيق مآربهم المشبوهة؛ حيث ساعدهم على ذلك صعوبة التوصل لمرتكبي هذا النوع من الجرائم، وفي مقدمة هذه الجرائم جرائم الابتزاز الإلكتروني، والتي انتشرت بصورة كبيرة في الآونة الأخيرة في كثير من دول العالم⁽¹⁾.

لقد صاحب ثورة التطور التكنولوجي في مجال الأجهزة الإلكترونية المختلفة من أجهزة التصوير والاتصالات بكافة أشكالها، وما صاحبها من انتشار واسع في المتاجر والأسواق العالمية، وقد ظهر بموازاة ذلك الرغبة الشديدة من كافة طبقات المجتمع في اقتنائها، والاستفادة منها، ومن ثم استخدامها بكل ما فيها من إيجابيات وسلبيات، دون مراعاة لحرمة أو حدود، فكانت سبباً للعقاب والهلاك⁽²⁾.

يعد الابتزاز الإلكتروني في أغلب القوانين لدول العالم أحد أشكال الجريمة الإلكترونية التي أرققت مستخدمي التكنولوجيا، وذلك بسبب وجود العديد من التجاوزات التي تعدت على خصوصياتهم وبياناتهم الشخصية، إلى جانب صورهم وما يتعلق بحياتهم الخاصة وأدت إلى فضحهم على الملأ، حيث تطورت هذه الجرائم حتى كادت تظهر بصورة كبيرة أكثر من وقوعها على الأرض، لظن البعض أنه لا رقابة ولا متابعة، وبالتالي هو بعيد عن رقابة الدولة، بالرغم من التحذيرات المستمرة من الوقوع

(1) سامي مرزوق المطيري، المسؤولية الجنائية عن الابتزاز الإلكتروني في النظام السعودي (دراسة مقارنة)، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2015: ص4.

(2) نورة بنت عبد الله المطلق، ابتزاز الفتيات: أحكامه وعقوبته في الفقه الإسلامي، كلية الشريعة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، د.ت: ص1.

في مثل هذه الجرائم، وبالتالي فإنَّ الكثير لا يزال ضحية لمخاطر اجتماعية وأخلاقية كبيرة يتسبب بها أفراد متمرسون في النصب والاحتيال⁽³⁾.

أما الحالة الفلسطينية فإن فلسطين ظلت لسنوات عديدة تعاني من إشكاليات قانونية في المجال الجنائي تقوم على ازدواجية قوانين العقوبات المطبقة بين شطر الوطن من ناحية، وبين قدم هذه القوانين من ناحية أخرى، كما أن واقع الجرائم الإلكترونية وملاحقتها في فلسطين يعتبر حالة مختلفة عن مثيلاتها في الدول الأخرى، وذلك بسبب وقوع دولة فلسطين تحت الاحتلال الإسرائيلي الذي يسيطر على الأرض والسماء والفضاء الإلكتروني لفلسطين سيطرة تامة، ما يعطي شكلاً خاصاً عند ملاحقة هذه الجرائم⁽⁴⁾.

وقد وجدت الباحثة أهمية وخطورة هذا النوع من الجرائم والتي لم يتم التطرق إليه بصورة شاملة ومحددة من خلال الدراسات الأخرى، وما ينتج عن هذا النوع من الجرائم خلل اجتماعي كبير وارتفاع معدل الجريمة داخل المجتمعات العربية خاصة المجتمع الفلسطيني والأردني والمصري، وهي مجتمعات محافظة لم تعرف مثل هذه الجرائم قبل ذلك، حيث سيتم دراسة جرائم الابتزاز الإلكتروني في نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية بمقارنة بين عدة أنظمة مثل الفلسطيني والأردني والمصري.

أهمية الدراسة:

تتضح أهمية هذه الدراسة من خلال النتائج التي يمكن أن تتوصل إليها، خاصة في ظل قيام السلطات بجهود كبيرة في العديد من المجتمعات للحد من هذه الجرائم، وذلك نظراً لما يمثله هذا الموضوع من أهمية بالغة هي ما دفعت الباحثة لاختياره كموضوع للدراسة الحالية، كما تتبع أهمية هذه الدراسة من خلال إمكانية قيامها بتبنيه الأفراد المستخدمين لهذه التقنيات للمخاطر السلبية في استخدام تلك الأجهزة، وأخذ الحيطة والحذر من اختراق أجهزتهم والوصول لمعلوماتهم الشخصية، وبالتالي سيكونون في واجهة الابتزاز. كما أن أهمية هذه الدراسة تتضح من خلال قيامها بالمقارنة بين عدة قوانين لإبراز هذا النوع من الجرائم التي يمكن أن تعمل على التعاون بين الدول للحد من هذه الجرائم، وهذه المواضيع هي نادرة ولم يسبق للباحثين القيام بالبحث في مثل هذه المواضيع بصورة رئيسية، كما يمكن لإثارة هذه الموضوعات أن تنبه الشركات والدول وأجهزة الدولة لمعرفة الإيجابيات والسلبيات لاستخدام

⁽³⁾ هنادي كرسوع، الابتزاز الإلكتروني بين الواقع والشرع والقانون، موقع الشرطة الفلسطينية، 2016/7/4، للتفاصيل:

<http://www.police.ps/ar/include/plugins/news/news.php?action=s&id=7969>

⁽⁴⁾ عبد الفتاح ربيعي، ومحمد فهاد الشلالدة، الجرائم الإلكترونية في دولة فلسطين المحتلة في ضوء التشريعات الوطنية والدولية، بحث مقدم إلى المؤتمر العلمي الحادي عشر لكلية القانون في جامعة جرش حول الجرائم الإلكترونية، والذي عقد من 5-7/5/2015، 15 نيسان 2015:

هذه التقنيات الحديثة ومعرفة السمات الخاصة بهذه الجرائم التي تعدت وتخطت حدود الكثير من الدول.

كما تبرز أهمية الدراسة من خلال إلقاء الضوء على المسؤولية الجنائية على جرائم الابتزاز الإلكتروني، والتي انتشرت بصورة لم يسبق لها مثيل في الآونة الأخيرة في العديد من الدول. كذلك إبراز خطورة هذه الجريمة التي ظهرت نتيجة العولمة وما صاحبها من انفجار علمي وتقني هائل، مما دفع الباحثة لاختيار هذا الموضوع. وأخيراً فإن هذا النوع من الدراسات يمكن أن يعود بالفائدة على العاملين بالحقل القضائي من ناحية، والباحثين في هذا المجال من ناحية ثانية، وإثراء المكتبة العربية من ناحية ثالثة.

الدراسات السابقة:

دراسة المطيري، سامي مرزوق (2015)، وهي بعنوان "المسؤولية الجنائية عن الابتزاز الإلكتروني في النظام السعودي (دراسة مقارنة)"، وهي رسالة ماجستير غير منشورة من جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، وتتكون الدراسة من مقدمة إضافة إلى أربعة فصول، تحدثت الباحثة في الفصل الأول عن ماهية جرائم الابتزاز الإلكتروني من حيث ماهيته وخصائصه. أما الفصل الثاني فتطرق إلى الإثبات والتحقيق في جرائم الابتزاز الإلكتروني، وأبرز الفصل الثالث العقوبات المترتبة على الابتزاز الإلكتروني في النظام السعودي والمصري، وقد توصلت الباحثة في الفصل الرابع إلى عدة نتائج وتوصيات هامة.

دراسة الحميدي، هشام بن عبد العزيز (2011)، وهي بعنوان "دور هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الحد من جرائم الابتزاز ضد الفتيات في المملكة العربية السعودية"، وهي رسالة ماجستير غير منشورة من جامعة نايف بن عبد العزيز للعلوم الأمنية، الرياض، وتكونت الدراسة من مقدمة وأربعة فصول، تناول الفصل الأول الخلفية النظرية للدراسة، أما الفصل الثاني فقد تطرق إلى الإجراءات المنهجية للدراسة، وبحث الفصل الثالث في عرض النتائج التي قامت بها الدراسة، واستعرض الفصل الرابع نتائج الدراسة وتوصياتها.

دراسة المطيري، طارق بن عبد الرزاق، وهي بعنوان "الأحكام الخاصة بجريمة الابتزاز المقررة في نظام مكافحة جرائم المعلوماتية السعودي (دراسة مقارنة)"، وهي رسالة ماجستير من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، السعودية، وتكونت الدراسة من فصل تمهيدي وثلاثة فصول إضافة إلى خاتمة، حيث تطرق الفصل الأول إلى جريمة الابتزاز أركانها وأنواعها، وبين الفصل الثاني آثار جريمة

الابتزاز، أما الفصل الثالث فقد استعرض عقوبة جريمة الابتزاز، ثم انتهت الدراسة بخاتمة ونتائج وتوصيات.

دراسة الشمراني، محمد بن علي (2011)، وهي بعنوان "ظاهرة الابتزاز في المجتمع السعودي من وجهة نظر العاملين في الضبط الجنائي"، وهي دراسة ماجستير غير منشورة من جامعة نايف للعلوم الأمنية، حيث أجريت الدراسة على عدد من الضباط العاملين بشرطة منطقة الرياض، وتوصلت الدراسة لعدد هام من النتائج والتوصيات.

التعليق على الدراسات السابقة:

تتفق أغلب هذه الدراسات مع هذه الدراسة من خلال الحديث عن ماهية مفهوم الابتزاز وشرح أركانه وصوره وطرق الحد منه، إضافة إلى إبراز دور الدولة في محاربة هذا النوع من الجرائم. أما هذه الدراسات فتختلف عن هذه الدراسة من حيث إن دراستي تطرقت لجرائم الابتزاز الإلكتروني في القانون الفلسطيني ومقارنته بالقانون المصري والأردني، وهو ما لم تتطرق إليه الدراسات السابقة، أو بمعنى آخر هناك شح واضح في المصادر التي تتحدث عنها دراستي.

إشكالية البحث:

تتمثل إشكالية البحث في العدد الكبير لجرائم الابتزاز الإلكتروني والذي تخطى الحكومات والدول والهيئات الدولية، وذلك نتيجة زيادة عدد مستخدمي التقنيات الإلكترونية نتيجة التطور الهائل في تكنولوجيا الاتصال، حيث شكلت هذه الجرائم مخالفات تؤسس لمسئولية الفاعل جنائياً حسب الأنظمة والقوانين لكل دولة، حيث يحتاج الباحث لتحديد العقوبة وما يتصل بها من مسئوليات تجاه الجاني، وهي تحتاج إلى تفسير وتحديد وتوضيح.

كما يبرز تساؤل حول **كيف واجه المشرع الجزائي جريمة الابتزاز الإلكتروني؟** حيث أن العديد من القوانين ومنها القانون الفلسطيني والأردني والمصري وغيرها قد حدد عقوبات رادعة لكل ما يتصل بوسائل الاتصال والتكنولوجيا، خاصة جرائم الابتزاز الإلكتروني، فالعديد من المواد في القانون الفلسطيني قد بينت تلك العقوبات منها المادة 15 من قانون الجرائم الإلكترونية المعدل رقم 10 لعام 2018م، ومن ثم المواد 22 وما بعدها، والتي حددت مقدار العقوبة التي تقع على كل من يستخدم الوسائل التكنولوجية في عمليات غير مشروعة.

لكن التساؤل الهام الذي تطرحه الدراسة أيضاً بقول هل هذا القانون كافياً للتصدي لكل حالات الابتزاز الإلكتروني، أم أن تحقيق ذلك أصبح صعباً في ظل وجود تطور هائل في وسائل الاتصال، والذي قد يصعب على الأجهزة المعنية ملاحقة هذه الجرائم المتكررة.

ويتفرع من هذا السؤال عدة تساؤلات فرعية منها:

ما مفهوم جرائم الابتزاز الإلكتروني وأنواعها وأركانها؟، ما طرق التحقيق والإثبات في جرائم الابتزاز الإلكتروني؟، ما طبيعة جريمة الابتزاز الإلكتروني في القانون الفلسطيني؟، ما وجه المقارنة بين جريمة الابتزاز الإلكتروني في كلا القانونين الأردني والمصري؟

أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى ما يلي:

- 1- الكشف عن جرائم الابتزاز الإلكتروني من حيث مفهومها وأركانها وأنواعها وغير ذلك من القضايا.
- 2- توضيح طرق الإثبات والتحقيق في جرائم الابتزاز الإلكتروني.
- 3- توضيح جريمة الابتزاز الإلكتروني من خلال التعرف عليها في القانون الفلسطيني.
- 4- بيان جريمة الابتزاز الإلكتروني في كلا القانونين الأردني والمصري.

حدود الدراسة:

- 1- **الحدود الموضوعية/** وهي دراسة موضوع "جريمة الابتزاز الإلكتروني" دراسة مقارنة.
- 2- **الحدود المكانية/** سوف تتطرق الدراسة إلى موضوع الابتزاز الإلكتروني في كل من القانون الفلسطيني والقانون المصري والقانون الأردني.
- 3- **الحدود الزمانية/** منذ بروز القوانين الخاصة بجريمة الابتزاز الإلكتروني في كل من الدول سالفة الذكر وتطور هذه القوانين وتعديلها حتى اليوم.

منهجية الدراسة:

اتبعت الباحثة في دراستها عدة مناهج ونظريات للوصول إلى مشكلة الدراسة، حيث تحتل الدراسة مناهج ونظريات عدة مثل: **المنهج الوصفي الاستقرائي** الذي يقوم على أساس تحديد خصائص